

وزارة الدفاع والإنتاج الحربي

قرار رقم ١٥٩ لسنة ٢٠١٦

بشأن تأجيل تجنييد الطلبة الملتحقين للدراسة بمدرسة نهضة مصر الثانوية المعمارية بين

تتبع إدارة المعاصرة التعليمية (نظام ثلاث سنوات) بمحافظة القاهرة

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة العسكرية والوطنية؛

وعلى قرار وزير الدولة للشئون الحربية رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن الكليات والمعاهد

ومدارس التي يسرى عليها أحكام المادة (٨) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠

في شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية؛

وعلى قرار وزير التربية والتعليم رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٤ بإنشاء مدرسة نهضة مصر

الثانوية المعمارية بنين بأرض العمدة بالمعاصرة (نظام ثلاث سنوات)؛

وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة؛

قرر:

(المادة الأولى)

يضاف البند التالي إلى الكشف رقم (٣) المرفق بالقرار الوزاري رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠

المشار إليه ، على النحو التالي :

() مدرسة نهضة مصر الثانوية المعمارية بنين (نظام ثلاث سنوات)

تتبع إدارة المعاصرة التعليمية بمحافظة القاهرة؛

١ - مجال أعمال نجارة العمارة .

٢ - مجال أعمال البناء .

٣ - مجال شبكات المياه والأعمال الصحية .

(المادة الثانية)

على مدير إدارة التجنيد والتعبئة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في ملحق الجريدة الرسمية (الواقع المصرية) ،
ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع في ١٩ من شوال سنة ١٤٣٧ هـ (الموافق ٢٠١٦/٧/٢٤ م) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربي

فريق أول / صدقى صبحى